

تعليمات رقم (٤) لسنة ٢٠١٠

بتاريخ ٢٠١٠/٧/٨

بشأن تطبيق أحكام المادة ١٥٠ من القانون ٧٩ لسنة ٧٥

بعد تعدياتها بالقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٣

=====

بتاريخ ٢٠٠٣/٦/١٥ صدر القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٣ بزيادة المعاشات وتعديل بعض أحكام قوانين التأمين الاجتماعي ، وقد تضمنت المادة الرابعة منه تعديل الفقرة الأخيرة من المادة (١٥٠) من قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ٧٥ نصها كالتالي :-

" واستثناءً من قواعد وأحكام الاشتراكات يلتزم صاحب العمل بأن يؤدي للصندوق المختص القيمة الرأسمالية للمعاش وكذا المستحقات التأمينية الأخرى المترتبة على ثبوت علاقة العمل " .

وقد صدر المنشور الدوري رقم (٢) لسنة ٢٠٠٤ بشأن قواعد تطبيق أحكام المادة (١٥٠) من قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ٧٥ .

ونظراً لما تلاحظ في الآونة الأخيرة العديد من التساؤلات من جانب مناطق ومكاتب الصندوق بشأن حساب القيمة الرأسمالية المترتبة على تطبيق أحكام الفقرة الأخيرة من المادة (١٥٠) من القانون ٧٩ لسنة ٧٥ المشار إليه .

واستكمالاً لما تضمنه المنشور الدوري رقم (٢) لسنة ٢٠٠٤ سالف الذكر وبالإضافة لما تضمنه ذلك المنشور يراعى ما يلي :-

١- يلتزم صاحب العمل بالقيمة الرأسمالية للمعاش فقط دون حساب الاشتراكات وفقاً لأحكام قرار وزير التأمينات رقم (٤) لسنة ٢٠٠٣ وكذا المستحقات التأمينية الأخرى المترتبة على ثبوت علاقة العمل (المكافأة - التعويض الإضافي - منحة الوفاة - مصاريف الجنازة) .

٢- عدم تسجيل المدد المترتبة على علاقة العمل باستثمارات س ١ ، س ٦ حيث إن ذلك يترب على حساب اشتراكات وريع استثمار وهو يخالف ما تم إيضاحه بالبند (١) .

٣- عدم تسجيل المدد المثبتة عن علاقة العمل باستثمارات س ١ ، س ٦ حيث إن ذلك يترب عليه حساب اشتراكات وريع استثمار وهو ما يخالف ما تم إيضاحه بالبند (١) .

٤- على جميع مكاتب الصندوق مراجعة الحالات المسجلة في ضوء التعديل طبقاً للمادة (١٥٠) من القانون ٧٩ لسنة ٧٥ المعدلة بالقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٣ في ضوء ما تضمنته تلك التعليمات وما يترب عليها من تعديل للمبالغ المستحقة للقيمة الرأسمالية للمعاش .

٤- لا يتم احتساب قيمة رأسمالية لعمال المقاولات حيث إن تلك العمالة يتم تسوية مستحقاتها التأمينية على أساس الأجر الحكmi المحدد بالقرارات الوزارية ويتعين الرجوع بتلك الأحكام قبل تنفيذها للإدارة القانونية المختصة .

ونورد فيما يلي بعض الأمثلة في هذا الشأن :-

أولاً : الشيخوخة (بلوغ سن التقاعد) :

إذا ما ثبتت علاقة العمل بأي طريقة من طرق الإثبات المنصوص عليها بالمنشور العام رقم (٢) لسنة ٢٠٠٤ مع أحقيـة المؤمن عليهـ في صرف معاش شـيخوخـة (بـلوغـ سنـ التقـاعـدـ) يتم احتساب الـقيـمة الرـأسـالـيـة طـبـقـاً لـلـأـمـثـلـةـ الـآـتـيـةـ :-

مثال (١) :

إذا ما ثبتت علاقة العمل بأحد طرق الإثبات (بعد تحقق واقعة استحقاق معاش الشيخوخة) عن مدة قدرها فرضاً ١٠ سنوات ، وكان متوسط الأجر المثبت ٢٠٠ جنيه وليس للؤمن عليه أي مدد أخرى ، يتم احتساب الـقيـمة الرـأسـالـيـة كالـآـتـيـةـ :-

$$\text{أ. احتساب المعاش المستحق} = \text{المدة} \times \text{متوسط الأجر} \times \text{المعامل}$$

$$= \frac{1}{12} \text{ شهر} \times ٢٠٠ \times \frac{١}{٤٥}$$

$$= ٤٤,٤٥ \text{ جنيه}$$

ب. احتساب الـقيـمة الرـأسـالـيـة عنـ المـعـاشـ :

قيـمةـ المـعـاشـ ×ـ المـعـاملـ لـجـدـولـ ١١ـ (١ـ)ـ (ـ بـفـرـضـ أـنـ المـعـاملـ طـبـقـاـ لـلـجـدـولـ ١٦٣ـ)ـ

جـ. اـحـسـابـ قـيـمةـ المـكافـأـةـ :-

$$\text{أـجـرـ التـسـوـيـةـ} \times \text{المـدـةـ}$$

$$= ٢٠٠ \times ١٠ \times ٢٠٠٠ \text{ جـنيـهـ}$$

دـ. إـجمـاليـ ماـ يـطـالـبـ بـهـ صـاحـبـ الـعـلـمـ كـقـيـمةـ رـاسـالـيـةـ :-

= الـقـيـمةـ الرـأسـالـيـةـ عنـ المـعـاشـ +ـ قـيـمةـ المـكافـأـةـ

$$= ٢٠٠٠,٠٠ + ٨١٥٠,٠٠ = ٢٨١٥٠,٠٠ \text{ جـنيـهـ}$$

مثال (٢) :

١- بفرض أن المؤمن عليه في المقال السابق له مدد خدمة تأمينية أخرى بخلاف المدة المثبتة مقدارها ٢ سنة فيكون احتساب القيمة الرأسمالية كالتالي :-

أ- احتساب المعاش المستحق :

$$\begin{aligned} & \text{المدة} \times \text{متوسط الأجر} \times \text{المعامل} = \\ & \frac{1}{45} \times ٢٠٠ \times \frac{١٤٤}{١٢} = \\ & ٥٣,٣٣ = \text{جنيه} ٥٣,٣٣ \end{aligned}$$

ب- احتساب القيمة الرأسمالية عن المعاش :

$$\begin{aligned} & \text{المعاش} \times \frac{\text{المدة البيينية}}{\text{إجمالي المدد}} \times \text{المعامل طبقاً لجدول ١١ (أ)} \\ & ٧٢٤٣,٩٩ \times \frac{١٦٣}{١٤٤} \times ٥٣,٣٣ \end{aligned}$$

ج- احتساب قيمة المكافأة :

$$\frac{\text{أجر التسوية} \times \text{المدة}}{\text{المدد الإجمالية}} \times \text{المدة البيينية}$$

$$٢٠٠ \times \frac{١٢}{١٤٤} \times ٢٠٠ = \text{جنيه} ٢٠٠٠$$

د- إجمالي ما يطالب به صاحب العمل :

$$٩٢٤٣,٩٩ + ٧٢٤٣,٩٩ = ٢٠٠٠,٠٠ = \text{جنيه} ٩٢٤٣,٩٩$$

مثال (٣) :

بفرض ثبوت علاقة عمل بموجب حكم قضائي نهائي متضمن الزام الهيئة بصرف معاش محدد قيمته بالحكم فيتم احتساب القيمة الرأسمالية طبقاً للمعادلة الآتية :-

قيمة المعاش المنصوص عليه بالحكم \times المعامل طبقاً للجدول رقم ١١ (أ) :

ملاحظة (١) :

إذا تضمن الحكم صرف مكافأة ونص على قيمتها يتم إضافة قيمة المكافأة كما وردت بالحكم إلى القيمة الرأسمالية المحسوبة ومطالبة صاحب العمل بالإجمالي أما إذا لم يتضمن الحكم النص على استحقاق المكافأة فلا يتم احتساب القيمة الرأسمالية ولا يتم صرفها للؤمن عليه .

ملاحظة (٢) :

لا يتم احتساب قيمة رأسمالية على المعاش المبكر إلا إذا صدر حكم محكمة بذلك وفي هذه الحالة يتم العرض على الإداره القانونية .

ونورد فيما يلي بعض الأمثلة في هذا الشأن :

١- بفرض أن مؤمن عليه حصل على ثبوت علاقة عمل عن الفترة من ٢٠٠٦/١١ حتى ٢٠٠٦/١١ وفاته في ٢٠٠٨/١١ وكان الأجر المثبت به ٢٠٠ جنيهًا وأن تاريخ ميلاده ١٩٥٩/١٠/١ وليس له مدد اشتراك آخرى .

فتكون القيمة الرأسمالية المستحقة للصندوق على الوجه التالي :

المدة بأجر ثابت

$$\begin{aligned} \text{فيكون المتوسط} &= ٢٠٠ \text{ جنيهًا} \\ \text{المعاش المستحق} &= ٢٠٠ \times \%٦٥ = ١٣٠ \text{ جنيهًا} \end{aligned}$$

وبما أنه يضاف مدة افتراضية لحالات الوفاة مقدارها ثلاثة سنوات فتكون المدة المحسوب عنها المعاش ، سنتان مدة فعلية وثلاث سنوات مدة افتراضية تحملها الخزانة العامة

<u>سن المتوفى</u>
٢٠٠٨/١١
١٩٥٩/١٠/١

(تجبر إلى ٤٩ سنة)

٤٨ / ٣

فتكون قيمة المعاش عن المدة الفعلية

$$٥٢ = \frac{٢}{٥} \times ١٣٠$$

$$\text{القيمة الرأسمالية} = ٥٢ \times ١٦٨ = ٨٧٣٦ \text{ جنيهاً}$$

المستحقات الأخرى :

$$\text{المكافأة بحد أدنى عشرة أشهر} = ١٠ \times ٢٠٠ = ٢٠٠٠ \text{ جنيهاً}$$

$$\text{التعويض الإضافي} = \% ١٠٧ \times ١٢ \times ٢٠٠ = ٢٥٦٨ \text{ جنيهاً}$$

إجمالي المستحقات المطلوب سدادها :

قيمة رأسمالية	٨٧٣٦	
المكافأة	٢٠٠٠	
التعويض الإضافي	٢٥٦٨	
<hr style="border-top: 1px solid black; margin: 5px 0;"/>		
إجمالي	١٣٣٠٤	

٢ - بفرض أنه بالمثال السابق حصل المتوفى على حكم قضائي نهائي برفع أجر الاشتراك من ٢٠٠ إلى ٢٠٠٠ جنيهاً وعليه يكون العمل بفرق الأجر فقط

سبق حساب قيمة رأسمالية على أجر ٢٠٠ جنيهاً وطبقاً للحكم يكون الفرق المطلوب حساب القيمة الرأسمالية والمستحقات الأخرى عليه مبلغ ٤٠٠ جنيهاً الحل كما في المثال السابق :

		المعاش المستحق = $٤٠٠ \times \% ٦٥ = ٢٦٠$
		$١,٤ = \frac{٢}{٥} \times ٢٦٠$
١٧٤٧٢	=	$١٦٨ \times ١,٤ = ٢٣٦$
٤٠٠٠	=	$١٠ \times ٤٠٠٠ = ٤٠٠٠$
٥١٣٦	=	$\% ١٠٧ \times ١٢ \times ٤٠٠ = ٥١٣٦$
٢٦٦٠٨	=	إجمالي المستحقات

٣- بفرض أن المؤمن عليه بالمثال (١) كان له مدة خدمة سابقة بخلاف المتنازع عليها طرف منشأة أخرى عن الفترة من ٢٠٠٥/١١ حتى ٢٠٠٢/١١ أي مدة ثلاثة سنوات فعليه :

$$\text{قيمة المعاش} = ٢٠٠ \times \%٦٥ = ١٣٠ \text{ جنيهاً}$$

وحيث أن المعاش يعتبر عن ثلاثة سنوات مدد منفصلة :

- ١- مدة فعلية ٣ سنوات مشترك عنها .
- ٢- مدة سنتين والمطلوب حساب قيمة رأسمالية عنها .
- ٣- مدة افتراضية تتحملها الخزانة العامة مدة ٣ سنوات

قيمة المعاش عن المدة المطلوب حساب قيمة رأسمالية عنها :

$$130 \times \frac{2}{8} = 32,50 \text{ جنيهاً}$$

$$\begin{aligned} \text{القيمة الرأسمالية المطلوبة} &= 32,50 \times 168 = 5460 \text{ جنيه} \\ \text{المكافأة} &= 100 \times 200 = 2000 \text{ جنيه} \\ \text{التعويض الإضافي} &= 200 \times 12 \times \%107 = 2568 \text{ جنيهاً} \end{aligned}$$

$$\text{المستحقة} = 10028 \text{ جنيهاً}$$

- على الإدارة العامة للشئون الإدارية إبلاغ هذه التعليمات لمن يلتزم بتنفيذها .

رئيس الصندوق

ثريا فتوح عبد الحميد